

## وزارة التجارة والصناعة

( قطاع التجارة الداخلية )

قرار وزارى رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٠ بالتفويض

بتعديل مسمى الشعبة النوعية لمعهدى المناسبات

إلى الشعبة النوعية لأصحاب محلات الفراشة بمحافظة القاهرة

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بعض أحكامه بالقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى

للشعب النوعية بالغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى بالتفويض رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الشعبة النوعية

لمعهدى المناسبات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة بجلسته المنعقدة

بتاريخ ٢٠١٠/٣/١٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتنمية التجارة الداخلية وشئون الغرف التجارية

المؤرخة فى ٢٠١٠/٣/٢٩ ؛

### قرر:

مادة ١ - يعدل مسمى الشعبة النوعية لمعهدى المناسبات بمدينة القاهرة

بمحافظة القاهرة ليصبح الشعبة النوعية لأصحاب محلات الفراشة .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٠/٣/٢٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادى